

"الزكاة والدخل": تنفيذ تعديلات لائحة جباية الزكاة للمنشآت التجارية بدءًا من يناير 2020م

المصدر: هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

تاريخ النشر: 08 ديسمبر 2019 - 05:00 ص

ذكرت الهيئة العامة للزكاة والدخل أن تنفيذ تعديلات لائحة جباية الزكاة للمنشآت التجارية ستنفذ في 1 يناير 2020م، حيث تتميز بتسهيل إجراءات تحصيل الزكاة، ووضوح بنود مكونات الوعاء الزكوي لكافة الأنشطة التجارية بما فيها نشاط التأمين، وتأتي تعديلات لائحة جباية الزكاة بعد صدور القرار برقم (2216) وتاريخ 7/7/1440هـ، والمزمع تطبيقها على الكيانات التجارية للسعوديين والكيانات التجارية الخليجية العاملة في المملكة.

وتسهم القواعد الخاصة بحساب زكاة أنشطة التمويل بتحديد بنود الوعاء الزكوي للبنوك وشركات التمويل المرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي، مما سيرفع مستوى الالتزام ويقلل من أي خلاف قد يطرأ بين الهيئة والمكلفين في حساب الزكاة.

وتعتمد الهيئة بتطبيق قواعد حساب زكاة مكلفي التقديري، ليصبح حساب الزكاة أسهل وأكثر مرونة في تقديم الإقرارات الزكوية لمكلفي التقديري، الذين يشكلون النسبة الأكبر من مكلفي الهيئة، بحيث لم يعد مكلفو التقديري بحاجة لرفع الإقرار فستقوم الهيئة بذلك بطريقة آلية وتصدر فاتورة الزكاة للمكلف مع إمكانية عرض الإقرار وتعديله.